واوّلوا الحديث بانّ المراد بالاغام في صلوة الفجر والله اعلم قضاءها في وقت كامل
قال القاضي الدبوسي يحتمل انّ هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلوة في الاوقات
المكروهة م ابوهيرة رض روى عم اذا اذّن المؤذّن ادبر الشيطان وله حصاص
بضمّ الحاء المهملة وبصادين المهملتين شدّة العدو وقيل هو الضراط وهو
محمول على الحقيقة لانّ الشيطان ياكل وانّما اضرط لثقل الاذان عليه كما يضرط
الحمار من ثقل الحمل وقيل هو محمول على استخفاف اللّعين بذكر الله من قولهم اضرط به
فلان اذا استخفه انّما هرب الشيطان من الاذان لما فيه من شعائر الاسلام وقيل
لئلا يسمعه فيضطر الى ان يشهد للمؤذّن بذلك يوم القيمة كما قال عم لا يسمع
مدى صوت المؤذّن جنّ ولا انس ولا شي الّا شهد له يوم القيمة لكن هذا التعليل
انّما يستقيم اذا علم الشيطان انّ كلّ من يسمع المؤذّن يشهد له يوم القيمة
البتّة واريد من قوله عم اذا اذّن اي اذا قصد الاذان م ابوموسى رض روى عم
اذا اراد الله رحمة امّة من عباده قبض نبيّها قبلها فجعله لها فرطا وهو بفتح الفاء
من يتقدّم القافلة ليعيّن لهم المنازل ويهيّئ لهم حوائجهم وسلفا اي متقدّما
بين يديها واذا اراد هلكة بفتح الهاء واللام الهلاك امّة عذّبها ونبيّها حيّ
فاهلكها وهو ينظر اي والحال انّ النبيّ عم ينظر الى هلاكهم فاقرّ عينه اي بلغه
امنيّته بهلكتها حين كذّبوه وعصوا امره انّما كان موت نبيّ قبل امّته رحمة
لانّه يكون مصيبة عظيمة لهم ثم يتمسّكون بشريعته بعده فيضاعف اجورهم
وامّا هلكة الامّة قبل نبيّهم فانّما يكون بدعائه عم عليهم لاستمرارهم على تكذيبه
ومخالفة امره كما فعل لقوم نوح عم قالوا المراد بالامّة الاولى امّة الاجابة
وبالثانية امّة الدعوة وفي الحديث بشارة لامته حيث كان قبضه رحمة لهم
كما كان بعثته كذلك ق عدي بن حاتم رض اتفقا على الرواية عنه اذا ارسلت كلبك المعلّم
وذكرت اسم الله عليه فكل فيه بيان انّ ارسال الصائد الكلب شرط في حلّ اكل صيده حتى
لو جرح الكلب المعلّم بنفسه من غير ارسال لا يحلّ اكله وانّ كون الكلب معلّما شرط ايضا
وهو ان يترك الاكل ثلث مرّات وانّ ذكر اسم الله عليه وقت الارسال شرط قال عدي بن حاتم
قلت وان قتلن اي كلاب الصيد الموصوفة قال وان قتلن ما لم يشركها كلب ليس معها

الجملة صفة

الجملة صفة كلب يعني ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه انّه لو شاركه معه كلب
لم يسمّ معها او كلب غير معلّم لا يحلّ له اكل صيده قوله وان قتلن يدلّ على جواز اكل ما قتله
الكلب بثقله من غير جرح لكن لا بدّ من جرحه في ظاهر الرواية ليتحقّق الزكوة
الاضطرارية وفي قوله تعالى وما علّمتم من الجوارح اشارة الى اشتراط الجرح قال قلت
فانّي ارمي بالمعراض وهو سهم لا ريش عليه الصيد فاصيب اي اقتله به افاكل منه قال اذا
رميت بالمعراض الصيد فخزق بالخاء والزاء المعجمتين اي نفذ وجرح فكل وان اصابه بعرضه
فلا تاكله ق ابوموسى رض اتفقا على الرواية عنه اذا استأذن احدكم ثلثا فلم يؤذن له اي
في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام والاستيذان والسنّة
ان يفعلهما ثلثا اختلفوا في انّ المستحبّ تقديم السلام على الاستيذان او العكس
وما اختاره الماوردي هو انّه ان وقع بصره على انسان قدّم السلام والّا قدّم
الاستيذان واختلفوا ايضا في انّه بعدما استأذن ثلثا فلم يؤذن له وظنّ
انّه لم يسمعه هل يعيد الاستيذان ام لا قال قوم ينصرف فلا يعيد لهذا الحديث
وقال الآخرون يعيده وحملوا الحديث على من علم او ظنّ انّه اسمعه خ ابن عمر رض
روى البخاري عنه اذا استأذنت امراة احدكم اي في الليل الى المسجد فلا يمنعها خ
ابن عمر رض روى البخاري عنه اذا استأذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فأذنوا لهنّ
تقدّم البيان عليه في الباب الثالث في حديث لا تمنعوا اماء الله مساجد الله
م جابر رض روى عم اذا استجمر احدكم اي استنجى فليوتر اي اجعله وترا وقيل الاستجمار
استعمال البخور للتطيب ق ابوهريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم
من منامه فليستنثر اي ليخرج الماء من انفه بعد الاستنشاق ثلث مرّات فانّ الشيطان
يبيت على خياشيمه جمع الخيشوم وهو اقصى الانف ومعنى بيتوتة الشيطان فيها
هو انّ الانسان اذا نام يجتمع فيها الاخلاط ويبس المخاط عليه حتى ينسدّ مجاري
الانفاس ويتغيّر الطبيعة ويستمرّ الكسل عليه ويمنع ذلك في القراءة عن تأدية الحروف
من مخارجها فامر عم بالاستنثار لازالة هذه العوارض وقال القاضي عياض
يحتمل ان يكون البيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الكلاباذي انّما خصّص
الخيشوم البيتوتة لانّ العين باب النظر الى خلق السموات والارض فهي بالعبرة

Copyright © King Saud University